

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَدَّ عَلَيْهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ صَائِمٌ وَقَالَ أُمِّي أَنَّهُ قَالَ
لَا فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ عَزَّ وَجَلَّ فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ
أَبُو الْجَعْفَرِ سَمِعَ قَتَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو يُونُسَ أَنَّ جَدَّيَّ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا

فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ عَزَّ وَجَلَّ فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ
سَمِعْتُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ أَنَّ جَدَّيَّ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا
فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ عَزَّ وَجَلَّ فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ
فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ عَزَّ وَجَلَّ فَالْجُمُعَةُ يَوْمٌ أَنْ تَصُومَ

صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا

الْبَيْضَ حَتَّى تَنْتَهِيَ وَتَأْتِيكَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ قَالَ أَمَا لَكَ عَزَّ وَجَلَّ
النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ
عَنْ أُمِّ الْبَيْضِ حَتَّى تَنْتَهِيَ وَتَأْتِيكَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ
صَوْمَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ
تَعْصَمُ لَيْسَ بِصَائِمٍ وَأَنْ تَكُونَ إِلَيْهِ يَفْتَحُ لَيْسَ وَهُوَ وَافٍ
عَلَيْهِمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ وَأَنْ تَكُونَ إِلَيْهِ يَفْتَحُ لَيْسَ وَهُوَ وَافٍ
أَبُو هَبِّ أَوْ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَالْأَخْبَرُ فِي عَمْرٍو عَنْ بَكْرِ بْنِ عَزَّ وَجَلَّ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ
يَوْمَ عَرَفَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ

يَوْمَ عَرَفَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ تَمَّهَا وَأَوْفَرَتْهَا النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ

